

هو الواجب المراد بالنص ليس على اهل مكة طواف النخبة  
 لانه لا يكون لهم تجديد العهد بالبيت ثم يخرج الى الصفا  
 ويبدأ به **لقوله** علينا السلام ابدأ بما بدأ الله تعالى به فيصعد  
 عليه ويستقبل البيت ويكبر ويهلل ويصلي على  
 النبي عليه السلام ويدعو الحاجة ويترفع يديه حديث  
 يفتحه عن ابن عباس رضي الله عنهما لا ترفع الايدي الا في سبع  
 مواضع منها عند الصفا والمروة ويخط نحو المروة ويصلي  
 على هيبته فاذا بلغ بطن الوادي سعى بين الميادين الاضربين  
 سعيًا كذلك السنة حتى ياتي المروة فيصعد عليها فيفعل كما  
 فعل على الصفا وهذا شوط فيطوف سبعة اشواط يتبدي  
 بالصفا ويحتم المروة **لقوله تعالى** ولا جناح عليكم ان تطوفوا  
 بهما ثم يعين مكة حراما يطوف بالبيت كما بداه **لقوله تعالى**  
 ان طهروا بيتي للطائفين واذ كان قبل يوم التروية بيوم فالامام  
 يخطب خطبة يعلم الناس بها الخروج الى منى والصلوة بقرنات  
 والوقوف والافاضة عند السنة فاذا صلى الحج يوم التروية  
 مكة خرج الى منى فاقام بها حتى يصلي الفجر يوم عرفة ثم يتوجه  
 الى عرفات فيقيم بها كما فعله النبي عليه السلام فاذا زالت  
 الشمس يوم عرفة صلى الامام بالناس الظهر والعصر قال  
 ابن مسعود رضي الله عنه ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلوة الا لما اقيمتها ما خلا عرفة وجمعا ثم يتبديك فيخطب  
 خطبة يعلم الناس فيها الوقوف بعرفة بالمزدلفة  
 ورثي الجماد والخمر وطواف الزيارة ويصلي الظهر والعصر  
 في وقت الظهر اذان واقامتين كذلك روى عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم ومن صلى في رطله وحده صلى كل واحد منهن في وقتها  
 عند ابي حنيفة رضي الله عنه وقال اجمع بينهما المفرد كتابا  
 الصلوات لان وقت العصر في حق الحاج بعد الظهر وان حنيفة  
 رحمه الله ان وقت العصر بعد غروب الشمس كمثلها الا  
 فيما ورد به النص والنص ورد بصلوة النبي عليه السلام  
 بقرنات يوم عرفة جماعة فيعني جميع الاوصاف ثم يتوجه  
 الى الموقف فيقف بقرب الجبل وقرنات كلها موقف  
 الا بطن عرفة **لقوله تعالى** ثم انفضوا من حيث افاض  
 الناس وينبغي للامام ان يقف بعرفة على راحلته يدعوا  
 ويعلم الناس المناسك كما روى عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ويستحب ان يغتسل قبل الوقوف بعرفة ويحتمد  
 في الدعاء روى ان النبي عليه السلام كان يدعوا يوم عرفة ناديا  
 يديه كالمسطع المسكين فاذا امرت الشمس فاعن الامام  
 والناس معه على هيبته عند ذلك السنة حتى ياتيوا المزدلفة  
 فيبيتون بها والمنسحب ان ينزل بقرب الجبل الذي عليه

ولا افاض الوقوف  
 في وقت الظهر  
 في وقت العصر  
 في وقت الفجر  
 في وقت الضحى  
 في وقت الظهيرة  
 في وقت العصر  
 في وقت المغرب  
 في وقت العشاء  
 في وقت الفجر  
 في وقت الضحى  
 في وقت الظهيرة  
 في وقت العصر  
 في وقت المغرب  
 في وقت العشاء

الحج